

مذكرة رقم ١٤١

بيروت في ٢٣ ايار ٢٠١٤ حول إرشادات السفن لمكافحة مرض الايبولا*

نظرا لاحتمال انتقال مرض الإيبولا عبر المعابر الحدودية لا سيما المرافئ، وعلمنا ان هناك عددا من السفن التي تأتي إلى لبنان من دول غرب أفريقيا التي ينتشر فيها المرض، يجب اتباع الإجراءات التالية لمكافحة هذا المرض:

أولاً: الإجراءات الوقائية لمنع انتقال المرض في حال رست السفينة في مرفأ بلد موبوء:

١. إجراء فحص سريري لجميع من يصعد السفينة مع أخذ الحرارة ومنع صعود أي شخصٍ تظهر عليه علامات توعك أو حمى.
٢. يجب الحد من صعود العاملين على أرض المرفأ إلى السفينة قدر الإمكان. عند الإضطرار يسمح لهم بالدخول إلى أقل قدر ممكن من الأماكن. ويجب تعقيم الغرف التي تم الدخول إليها بمادة الكلور مع ارتداء ملابس السلامة الواقية عند التنظيف والتعقيم (راجع الملحقين رقم ١ و ٢)
٣. قبل الصعود إلى السفينة يجب أن يغسل العاملون في المرفأ أيديهم بالماء والصابون أو بمطهر لليدين (حسب الملحق رقم ٣). في حال الاتساخ الظاهر للعيان يجب استعمال الماء والصابون دون معقم اليدين. ومن الأفضل إستعمال حوض معقم لتنظيف الأحذية قبل الصعود إلى السفينة. وتكرر جميع الخطوات المذكورة في هذه الفقرة عند كل نوبة عمل جديدة
٤. يجب تزويد طاقم السفينة بمعدات الوقاية الشخصية المناسبة والمختومة لتستخدم مرة واحدة خلال كل مناوبة. ويتم التخلص منها في براميل مخصصة بعد الاستعمال. كما يجب استعمال أواني وأدوات وأكواب ذات استعمال واحد ويتم التخلص منها في نفس البراميل. ثم تزال هذه البراميل من قبل الطاقم الذي يدير الرافعات وتسلم إلى عاملي المرفأ قبل انطلاق السفينة

ثانياً: في حال ظهور عوارض مشتبهة على أحد البحارين أو المسافرين (كالحمى، الضعف، الألم في العضلات، الصداع، التهاب الحلق، القيء، الإسهال والنزيف) على متن السفينة:

١. ينبغي أن يؤخذ رأى خبير طبي فوراً والاتصال بالميناء المتوجه إليه في أقرب وقت ممكن لإعلام العاملين فيه بذلك
٢. وضع المشتبه به في غرفة عزل طبية أو عزله في غرفته مع تخصيص حمام خاص له
٣. إعطاء معلومات عن المرض وطرق إنتقاله للأفراد المكلفين بالاعتناء بالمشتبه به والمداومة على غسل اليدين جيدا (حسب الملحق رقم ٣)
٤. إنشاء سجل لجميع الأفراد الذين يدخلون غرفة المريض لتتم متابعتهم لاحقا
٥. ارتداء معدات الوقاية الشخصية قبل دخول الغرفة للعناية بالمشتبه به أو تنظيفها، وتتكون هذه المعدات من: رداء عازل يغطي كامل الجسم مع الذراعين، حماية للعيون أو قناع للوجه، غطاء للأحذية، وقفازات جراحية مزدوجة. مع إضافة أغطية الساق والمئزر في حال وجود كميات كبيرة من الدم، القيء، البراز، وسوائل الجسم الأخرى. كما يجب تغيير القفازات او الرداء في حال التلوث الواضح بالافرزات او السوائل

٦. ينبغي نزع معدات الوقاية الشخصية قبل الخروج من الغرفة العازلة بحذر شديد والتخلص منها كنفائيات طبية. كما يجب أن تتنظف اليدين (غسلها جيدا بالماء والصابون أو الكحول) فوراً بعد نزعها
٧. يجب الحد من تنقلات المشتبه به خارج غرفة العزل إلى أقصى حد. وفي حال الاضطرار إلى نقله يجب أن يرتدي قناعاً للوجه وأن يتجنب لمس الأسطح قدر الإمكان
٨. على جميع الأشخاص الذين اختلطوا بالمشتبه به أن يقوموا برقابة ذاتية للحرارة وعوارض الايبولا لمدة ٢١ يوماً من تاريخ آخر اختلاط مع المريض.

ثالثاً: عند الوصول إلى المرفأ المقصود:

١. يجب أن يرتدي الأشخاص المعنيون بمرافقة المشتبه به إلى خارج السفينة معدات الوقاية الشخصية
٢. يجب أن يتفادى البحار الاحتكاك بأي عضوٍ من طاقم السفينة عند مغادرته
٣. يجب متابعة أعضاء الطاقم الذين اختلطوا مع المشتبه به. وعليهم اتباع المراقبة الذاتية للحرارة لمدة ٢١ يوم من تاريخ آخر احتكاك مع المريض (كقياس درجة الحرارة بانتظام مرتين في اليوم) وإبلاغ الجهاز الطبي في حال ظهرت عليهم اي عوارض مرضية مشتبهاً خلال هذه الفترة

رابعاً: تنظيف الغرفة:

١. يجب تنظيف وتعقيم الغرفة دون استعمال الرش ودون إحداث رذاذ.
٢. يجب جمع كل الأدوات، الملابس والأقمشة التي لامسها المشتبه به والتخلص منها في أكياس بلاستيكية سميكة ومحكمة الإغلاق تحمل شعار "خطر بيولوجي محتمل"، وعزلها تمهيداً لحرقها.
٣. بالإمكان استعمال الكلور السائل بتركيز ٥ بالمئة كمعقم فعال على أن يترك على الأسطح الملوثة لمدة ٣٠ دقيقة.
٤. يجب إتباع بروتوكول السفن الخاص بالنفايات الطبية بما يتعلق بالنفايات الناتجة من غرفة المشتبه به علماً بأنها تشكل وسيلة لنقل الايبولا. لذلك يجب أن يتم حرق هذه النفايات في حال وجود محرقة على السفينة. أما في حال عدم توفر محرقة تسليم هذه النفايات إلى المرفأ مع أخذ الاحتياطات المناسبة وإعلام السلطات المختصة بذلك قبل الوصول.

خامساً: في حال حدوث وفاة مشتبهاً بإصابتها بالمرض على متن السفينة:

تتبع الإجراءات المذكورة في الملحق رقم ٤.

يلتزم:

- المديرية العامة للصحة
- مديرية الوقاية الصحية
- مصلحة الطب الوقائي
- دائرة الحجر الصحي/المرفأ اللبناني كافة
- وزارة الأشغال والنقل
- المديرية العامة للأمن العام
- المديرية العامة للجمارك
- دائرة مكافحة الأمراض الانتقالية
- برنامج الرصد الوبائي
- منظمة الصحة العالمية
- المحفوظات

